تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٤٩) بند ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤

بشـــــــأن

<u>أسس المحاسبة الضريبية لنشاط المخابز الإفرنجية</u>

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٣ بشأن أسـس المحاسبة الضريبية لنشاط المخابز الإفرنجية ٠

ونظرا لانتشار المخابز الإفرنجية التي تستخدم الدقيق الحر استخراج ٧٢ % وزيادة حدة المنافسة بينها ومن منطلق حرص المصلحة علي مد جسور الثقة والتعاون بينها وبين كافة الممولين وتيسيرا علي ممولي هذا النشاط ٠

قامت المصلحة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط شملت الدراسات المقدمة من الغرفة التجاريـة بالقاهرة " شـعبة أصحاب المخابز "وغرفة صناعة الحبوب ومنتجاتهـا / الإطلاع علي عدد من ملفات ممولي النشاط بالمأموريات المختلفة / عقد العديد من الاجتماعات مع ممثلي النشاط توجت بالاتفاق معهم بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٣ علي اتباع الأسس التالية عند موافقة الممول بالمأمورية في الحالات التقديرية ٠

<u>أولا : رقم الإعمال :</u>

ويتم تحديده استرشادا بالعناصر التالية :

[١] عدد أجولة الدقيق المستخدمة يوميا والأصناف المنتجة من الخبز والمخبـوزات يـتم تحديدهما استرشادا بما يلي : -

- معاينة المخبز والفروع والمخازن (إن وجـدت) معاينات دقيقة ومتـكررة في (الأيام العادية - أيام المـدارس - شهر رمضـان المعظـم) لتحديـد عـدد أجولة الدقيق ووزن الجوال / كمية الخامات الاخري (سكر- زيـت - زبدة - خميرة - عجوة - سمسم ٠٠٠) / الخبز المنتـج ومستوي جودته / أنواع المخبوزات (نوا شف - طرية) وأصنافها (بقسماط - باتون ساليه - كعب الغزال - كيزر- توست - سميط - بيتي بان - باتيه- كروسان - كيك إسفنجي - ساليزون ٠٠٠) وكمياتهـا (العجـين - تـام التسـوية بالصاجات وبفاترينات العرض) ومستوي جودتها / عـدد العمـال الفنيـين والصبية / مسـاحة المنشأة ومسـتوي تجهيـزاتها (أفـران التسـوية – ماكينات العجين وسـعة الحلة وكمية ما بها من عجـين – عـدد صاجـات التسوية – بنوك التصنيع ٠٠٠٠) / شهرة وموقع المنشأة (منطقـة راقيـة – منطقة شعبية) وأثر ذلك علي كميات وأنواع الخبز والمخبـوزات ومسـتوي جودتها وأسعار البيع٠

- مناقشة الممول مناقشة تفصيلية لتحديد عدد أجولة الدقيق المشتراة والمستخدمة يوميا ووزن الجوال ومصادر الشراء / نسبة توزيع الدقيق المستخدم بين الخبز والمخبوزات / حجم المشتريات من الخامات الاخري / أصناف المخبوزات (النواشف والطرية العادية " كيزر – توست – سميط – بيتي بان " والطرية المميزة " باتيه – كروسان – كيك اسفنجي – ساليزون ") وسعر بيع كل صنف بـ (الكيلو – القطعة) و حجم المبيعات اليومية منها / عدد أيام العمل / المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط / الإيرادات الاخري ٠
- سجل حركة الدقيق المعتمد من غرفة صناعة الحبوب (إن وجد) والمؤيد مستنديا بفواتير الشراء مع مراعاة مطابقة ما به من بيانات علي بيانات مصلحة الضرائب علي المبيعات ٠
- استهلاك القوي المحركة ٠
- يتم توزيع كمية الدقيق المستخدمة بين الخبز والمخبوزات بنسبة تتفق مع الواقع العملي والمستوي الاجتماعي للمنطقة الكائن بها المخبز ٠

[٢] تحدد إنتاجية المخبوزات وفقا لما يلي : -

- النواشف (بقسماط – باتون ساليه – كعب الغزال ٠٠٠٠٠)
  كيلو الدقيق ينتج ١,١ كيلو جرام نواشف تامة التسوية ٠
- الأصناف الطرية : -
  - مخبوزات عادية (كيزر – توست - سميط - بيتي بان ٠٠٠٠٠٠)
    كيلو الدقيق ينتج ١,٢٥ كيلو جرام مخبوزات عادية تامة التسوية ٠
  - مخبوزات مميزه (باتيه – كروسان – كيك إسفنجي - ساليزون ٠٠٠٠)
    كيلو الدقيق ينتج ١,٥ كيلو جرام مخبوزات مميزة تامة التسوية ٠
    وما يعادلها من القطع لكل صنف وقت المعاينة ٠

[٣] أسعار البيع :

يحدد سعر بيع (الكيلو – القطعة) استرشادا بما يلي : -

(أ) موقع وشهرة المنشأة ٠

(ب) نوعيه ووزن المنتج ومستوي جودته ٠

(ج) قائمة الأسعار المعلنة بالمنشأة ٠

(د) الأسعار السائدة في السوق خلال سنة المحاسبة ٠

[٤] بيانات التعامل : الخصم والإضافة / سجل التعاقدات / بيان مصلحة الضرائب علـي المبيعات وغير ذلك من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر اخري٠

[٥] الإقرارات الضريبية وإقرارات الثروة ويتم الاسترشاد بما ورد بهما من بيانـات للاستفادة منها عند التقدير ٠

ثانيا : عدد أيام العمل :

تحتسب بواقع ٣٦٥ يوم مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها ٠

ثالثا : هامش الربح :

- يحدد صافـي ربحيـة جوال الدقيق زنة ٥٠ كيلو جرام من الخـبز العـادي حتى عام ٢٠٠٣ بواقـع ٧ جنيـه ٠
- تحدد نسبة مجمل الربح للمخبوزات كما يلي : -

- النواشف / المخبوزات الطرية العادية ٢٠ %
- المخبوزات الطرية المميزة ٢٢ %

وتحتسب المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة نشاط المخبوزات وفقا للتعليمـات التنفيذية ٨ لسنة ١٩٩٩ بما يعادل نسبة توزيع الدقيق المستخدم بين الخبز والمخبوزات ٠

رابعا : الإيرادات الاخري :

يتم المحاسبة عن أي إيرادات أو أنشطة أخري يثبت مزاولتها مثل : -

- بيع الحلوى من عجين (تورته – جاتوه – بغاشه – دنش – بقـلاوة ٠٠٠٠) / الفطير والبيتزا (يطبق التعليمات التنفيذية الصادرة بشأنهما) ٠
- أيراد التسوية للغير ٠ - بيع الخميرة والفوارغ ٠

خامسا : تراعي الأمور التالية :

- ضرورة الالتزام بتطبيق مبدأ استقلال السنوات الضريبية ٠
- يلزم تطبيق أسس المحاسـبة الواردة بهذا الاتفاق علي كافة السنوات حتـي عام ٢٠٠٣ عند موافقة الممول عليها بالمأمورية وفى حالة عدم الموافقة يتم محاسبته وفقا للقواعد والأسس المعمول بها قبل هذا الاتفاق
- يتم تطبيق التعليمات التنفيذية للتحصيل رقم ٤ لسنة ٢٠٠١ عند طلب تقسـيط الضرائب المستحقة طبقا لهذا الاتفاق ٠
- يعاد النظر في هذا الاتفاق كلما طرأت عليه أية متغيرات جوهرية تؤثر على هذا النشاط سلبا أو إيجابا ٠

- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقـة ٠

صدرت في ٢٠٠٤/٩/١